

الآفة الثلاثون اللغو

والآفة الثلاثون التي يتهاون بها الناس كثيراً وهي من الخطورة بمكان: « اللغو ».

وحتى يتخلص منها من ابتلى بها، ويتوقاها مَنْ سلَّمه الله - عزَّ وجلَّ - منها، فإنه لا بدَّ من القيام بسلسلة من الأعباء تبدأ بالتعرف على أبعاد ومعالم هذه الآفة على النحو التالى :

أولاً : تعريف اللغو لغة واصطلاحاً :

لغةً : يُطلق اللغو على معانٍ عدة منها :

١ - الميل عن النافع إلى غيره، تقول: لغا عن الصواب، وعن الطريق مال منه إلى غيره من الخطأ ونحوه.

٢ - الخطأ أو الباطل، تقول: لغا فلانُ لغواً، وباللغو: تكلم الخطأ أو الباطل، وبالخطأ أو بالباطل.

٣ - لزوم الشيء أو الولع به وعدم مفارقتة، تقول: لَغِيََ بالشيء وفى الشيء لزمه أو أولع به وفيه فلم يفارقه.

٤ - الإكثار من الشيء مع عدم جدواه، تقول: لَغِيََ بالماء والشَّرَاب أكثر منه مع عدم رِيَّه.

٥ - المزاح، تقول : لاغاه: مازحه.

٦ - التنعيم، تقول : لَغِيََ بصوته : نَغَّمَ به.

٧ - الفحش، تقول: كلمة لاغية : فاحشة .

٨ - ما لا يُعتد به، ولا يحصل منه فائدة ولا نفع، تقول : تكَلَّمَ باللَّغا : قال:

ما لا يُعتد به، ولا يحصل منه فائدة ولا نفع .

٩ - ما لا يعقد عليه القلب، مثل: لغو اليمين، وهو قول القائل: لا والله، وبلى والله، مما يصدر باللسان ولا يُراد منه عقد القلب^(١).

وظنّي أنّه لا تعارض بين هذه المعانى جميعاً، إذ بعضها يحدد حقيقة اللغو وهو الميل عن النافع إلى غيره، أو الاشتغال بما لا يُعتد به، ولا يحصل منه فائدة ولا نفع، وبعضها يحدد صورته من: المزاح، والتنغيم، والفحش، وما يجرى على اللسان دون قصد أو نية، وبعضها يحدد مقداره وحجمه، وهو لزوم الشيء أو الولع به مع عدم مفارقتها، وبعضها يجمع ذلك كلّهُ، ولكن على سبيل الإجمال لا البسط، وهو الإكثار من الشيء مع عدم جدواه.

اصطلاحاً: اختلفت عبارات العلماء في تعريفه اصطلاحاً، ودونك أشهر هذه التعاريف:

١ - تعريف ابن جرير الطبري ت ٣١٠ هـ، إذ قال: «واللغو كلُّ كلام أو فعل باطل، وكل ما يستقبح، كسبِّ الإنسان، وذكر النكاح باسمه في بعض الأماكن، وسماع الغناء مما هو قبيح، كل ذلك يدخل في معنى اللغو الذي يجب أن يجتنبه المؤمن»^(٢).

٢ - تعريف الزجاج ت ٣١١ هـ، إذ قال: «واللغو: كل لعب، ولهو، وكل معصية فهي مُطَرَّحة ملغاة»^(٣).

٣ - تعريف أبي حيان الأندلسي ت ٧٥٤ هـ، إذ قال: «اللغو: فضول الكلام وما لا طائل تحته»^(٤)، وقال أيضاً: «اللغو ما لا يغنيك من قول أو فعل كاللعب والهزل وما توجب المروءة طرحه»^(٥)، وقال: «كل ما ينبغي أن يلغى ويُطرح»^(٦).

٤ - تعريف الحافظ ابن كثير ت ٧٧٤ هـ، إذ قال: «اللغو: الباطل، وهو يشمل الشرك، والمعاصي، وما لا فائدة فيه من الأقوال، والأفعال»^(٧).

(١) انظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي ٤ / ٥٥٩ - ٥٦٠، والمعجم الوسيط ٢ / ٨٣١، والمعجم الوسيط ٢ / ٨٣١، الصحاح في اللغة والعلوم للمرعشليين ص ١٠٥٥ مادة: «لغا» بتصرف كثير.

(٢) انظر: جامع البيان: ١٩ / ٣٢.

(٣) انظر: زاد المسير لابن الجوزي ٥ / ٤٦٠.

(٤ - ٦) انظر: البحر المحيط ٦ / ٢٠٢، ٣٩٥، ٥١٦.

(٧) انظر: تفسير القرآن العظيم ٣ / ٢٣٨ بتصرف.

٥ - تعريف ابن عطية ت ٥٤١ هـ، إذ قال : «واللغو : سقط القول، وهذا يعم جميع ما لا خير فيه، ويجمع آداب الشرع، وكذلك كان النبي ﷺ وأصحابه»^(١) .

٦ - تعريف صديق حسن القنوجي ت ١٣٠٧ هـ، إذ قال : «وقيل المراد باللغو : كل ما كان حراماً، أو مكروهاً، أو مباحاً لم تدع إليه ضرورة، ولا حاجة»^(٢) .

ومع أن هذه التعاريف جميعاً متقاربة إلا أن أجمعها، وأكثرها إيجازاً ودلالة على المراد هو تعريف الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - ت ٧٧٤ هـ، وتعريف أبي حيان ت ٧٥٤ هـ الأخير : « كل ما ينبغي أن يُلغى ويُطرح »، ولا مانع من صياغته بعبارة أكثر سهولة ويسراً بأن يُقال : هو الاشتغال بغير النافع المفيد عن النافع المفيد .

ثانياً : بعض المظاهر الدالة على اللغو مع بيان موقف الإسلام منها :

وهناك مظاهر كثيرة دالة على اللغو، نذكر منها :

١ - رفع الصوت بقبيح الغناء، وكذلك سماعه .

٢ - كثرة الكلام من غير مبرر ولا موجب .

٣ - استخدام الألفاظ النابية أو القبيحة في التعبير عن الشيء .

٤ - اللعب غير المشروع، مثل اللعب بالحمام، والميسر، ونحو ذلك .

٥ - اللهو الباطل على نحو ما جاء في الحديث الشريف : « كل لهو باطل، ليس من اللهو محمود إلا ثلاثة : تأديب الرجل فرسه، أهله، ورميه بقوسه ونبله، فإنهن من الحق » الحديث^(٣) .

(١) انظر : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١٠ / ٣٣١ .

(٢) انظر : فتح البيان في مقاصد القرآن ٩ / ٩٧ .

(٣) الحديث قطعة من حديث طويل أخرجه أبو داود في : السنن : كتاب الجهاد : باب الرمي ٣ / ٢٨ - ٢٩ رقم (٢٥١٣)، والترمذي في : السنن : كتاب فضائل الجهاد : باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله ٤ / ١٤٩ رقم (١٦٣٧)، والنسائي في : السنن : كتاب الخيل : باب تأديب الرجل فرسه ٦ / ٢٢٢ - ٢٢٣، من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً عند أبي داود والنسائي، ومن حديث عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي حسين، وعقبة عند الترمذي، وابن ماجه في : السنن : كتاب الجهاد : باب الرمي في سبيل الله ٢ / ٩٤٠ رقم (٢٨١١) من حديث عقبة بن عامر الجهني، وأوله : « إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة... » الحديث، وعقب عليه الترمذي بقوله : « وفي الباب عن كعب بن مرة، وعمرو بن عَبَسَةَ، وعبد الله بن عمرو، وهذا حديث حسن صحيح ».

٦ - المزاح غير المنضبط بضوابط الشرع الخفيف، إذ كان عليه السلام يمزح ولا يقول إلا حقًا، أو الإكثار من المزاح ولو كان منضبطًا بضوابط الشرع.

٧ - الوقوف مع أهل اللغو، أو الخوض معهم، ومشاركتهم باطلهم.

٨ - الحلف بغير مبرر ولا موجب ولو كان حقًا، ومن باب أولى الحلف بالباطل.

٩ - التدخل فيما لا يعنى، وإقحام النفس فيما لا ينفع ولا يفيد.

١٠ - السخرية واللمز، والاستهزاء، ونحو ذلك.

ويجمع ذلك كله قول صديق بن حسن القنوجي المذكور آنفًا وهو: «كل ما كان حرامًا، أو مكروهًا، أو مباحًا لم تدع إليه ضرورة ولا حاجة».

ولقد ذم الشارع اللغو بكل أشكاله وصوره ومظاهره، حيث جعل الإعراض عنه، وعن أهله من صفات المؤمنين فقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (٢) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (٣)﴾ [المؤمنون].

قال أبو حيان: «لَمَّا وصفهم بالخشوع في الصلاة، أتبعهم الوصف بالإعراض عن اللغو، ليجمع لهم الفعل والترك الشاقين على الأنفس، اللذين هما قاعدتا بناء التكليف» (١).

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا (٧٢)﴾ [الفرقان].

قال أبو حيان: «والمعنى: وإذا مرُّوا بأهل اللغو مرُّوا كرامًا، مكرمين أنفسهم عن التوقف عليهم، والخوض معهم لقوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ انتهى» (٢).

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا تَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ (٥٥)﴾ [القصص].

وحذّر من مجالسة أهله فقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِئَنَّ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٦٨)﴾ [الأنعام].

(١) انظر: البحر المحيط ٦ / ٣٩٥.

(٢) انظر: البحر المحيط ٦ / ٥١٦.

وقال تعالى : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيَسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤)﴾ [النساء] .

وطهر سبحانه الجنة منه بقوله عن أهلها : ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا (٦٢)﴾ [مريم] .

وقوله : ﴿يَتَنَزَّعُونَ فِيهَا كَأَسَا لَا لَغْوَ فِيهَا وَلَا تَأْنِيمٌ (٢٣)﴾ [الطور] . وقوله : ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْنِيمًا (٢٥) إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا (٢٦)﴾ [الواقعة] . وقوله : ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كَذَابًا (٣٥)﴾ [النبا] . وقوله : ﴿وَجُودَ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةً (٨) لِسَعْيِهَا رَاضِيَةً (٩) فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ (١٠) لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَاغِيَةً (١١)﴾ [الغاشية] .

وجاء عن النبي ﷺ قوله : « مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ » (١) .

(١) الحديث أخرجه الترمذي في : السنن : كتاب الزهد : باب منه ٤ / ٤٨٣ - ٤٨٤ رقم (٢٣١٧) من حديث الأوزاعي ، عن قرّة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً بهذا اللفظ ، وعقب عليه بقوله : « هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، إلا من هذا الوجه » ، ورقم (٢٣١٨) من حديث مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن علي بن حسين قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ » وعقب عليه بقوله : « وهكذا روى غير واحد من أصحاب الزهري ، عن الزهري ، عن علي بن حسين عن النبي ﷺ نحو حديث مالك مرسلًا ، وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وعلي بن حسين لم يدرك علي بن أبي طالب » .
والإسناد الأول عند الترمذي حسن ، ولا يضره أن قرّة بن عبد الرحمن - مع كونه صدوقاً - له مناكير ، إذ الحديث ليس واحداً منها ، انظر : التقريب ص ٨٠٠ - ٨٠١ رقم (٥٥٧٦) ، وهكذا حسنة الإمام النووي في الأربعين النووية ووافقه ابن رجب .

وأما الإسناد الثاني فصحيح غير أنه مرسل لأن علي بن الحسين لم يلق النبي ﷺ ، وبين الأئمة الاختلاف في المحفوظ من هاتين الروايتين : فينما يقول ابن عبد البر : هذا الحديث محفوظ عن الزهري بهذا الإسناد من رواية الثقات ، نجد أكثر الأئمة يقولون : ليس هو بمحفوظ بهذا الإسناد ، وإنما هو محفوظ عن الزهري ، عن علي بن حسين ، عن النبي ﷺ مرسلًا ، وأيًا ما كان فالحديث حسن ، انظر : جامع العلوم والحكم لابن رجب ٢ / ١٧ - ١٩ بتصرف كثير . دار الكتب الجديد ، وتحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي للمباركفوري ٦ / ٦٠٨ بتصرف .

وأخرجه ابن ماجه في : السنن : كتاب الفتن : باب كف اللسان في الفتنة ٢ / ١٣١٥ - ١٣١٦ رقم (٣٩٧٦) بالإسناد الأول عند الترمذي ، وأحمد في : المسند ١ / ٢٠١ عن ابن نمير ، ويعلي كلاهما عن حجاج بن دينار الواسطي ، عن شعيب بن خالد عن حسين بن علي عن النبي ﷺ ، وعقب ابن رجب على ذلك ٢ / ١٩ ، وعنه نقل المباركفوري ٦ / ٦٠٨ بقوله : « وضعفه البخاري في تاريخه من هذا الوجه أيضًا ، وقال : لا يصح إلا عن علي بن الحسين مرسلًا » .

ومما يتعجب منه بعد كل ما تقدم إيراد الألباني له في : صحيح سنن الترمذي ٢ / ٢٦٨ - ٢٦٩ برقم ١٨٨٦ / ٢٤٣٣ وتعقيقه عليه بقوله : « صحيح - ابن ماجه ٢٩٧٦ » ، ورقم ١٧٨٧ / ٢٤٣٤ وتعقيقه عليه بقوله : « صحيح بما قبله » .

وقوله : « كل لهو باطل ، ليس من اللهو محمود إلا ثلاثة : تأديب الرجل فرسه . . . » الحديث (١) . وقوله : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » (٢) .

(١) الحديث سبق تخريجه ص ٣٩ من هذا الجزء .

(٢) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ١ / ١٩ ، وكتاب الفتن : باب قول النبى ﷺ : « لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » ٦٣ / ٩ عن زيد بن الحارث الياشى ، والأعمش : سليمان بن مهران كلاهما عن شقيق بن سلمة الأسدى أبى وائل الكوفى ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بهذا اللفظ ، وكتاب الأدب : باب ما ينهى من السباب واللعن ٨ / ١٨ عن سليمان ابن حرب ، عن شعبة عن منصور عن أبى وائل ، عن ابن مسعود مرفوعاً بهذا اللفظ ، وعقب عليه البخارى بقوله : « تابعه غندر عن شعبة » ، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان قول النبى ﷺ : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » ٨١ / ١ ، رقم (١١٦ / ٦٤) من حديث محمد بن طلحة ، وسفيان ، وشعبة كلهم عن زيد ، عن أبى وائل ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بهذا اللفظ ، وعقب عليه بقوله : « قال زيد : قللت لأبى وائل : أنت سمعته من عبد الله يرويه عن رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم » ، وليس فى حديث شعبة قول زيد لأبى وائل ، ورقم (١١٧ / ٦٤) من حديث شعبة عن منصور والأعمش كلاهما عن أبى وائل ، عن عبد الله ، عن النبى ﷺ بمثله ، والترمذى فى : السنن : كتاب البر : باب منه ٤ / ٣١١ رقم (١٩٨٣) من حديث زيد بن الحارث ، عن أبى وائل عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بهذا اللفظ ، وعقب عليه بقوله : « قال زيد : قلت لأبى وائل : أنت سمعته من عبد الله ؟ قال : نعم » ، وهذا حديث حسن صحيح ، وكتاب الإيمان : باب ما جاء : سباب المؤمن فسوق ٥ / ٢١ - ٢٢ رقم (٢٦٣٤) من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه مرفوعاً : « قتال المسلم أخاه كفر ، وسبابه فسوق » ، وعقب عليه بقوله : « وفى الباب عن سعد ، رعبد الله ابن مغفل ، وحديث ابن مسعود حديث حسن صحيح ، وقد روى عن عبد الله بن مسعود من غير وجه » ، ورقم (٢٦٣٥) من حديث أبى وائل عن ابن مسعود مرفوعاً : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » ، وقال عقيه : « هذا حديث حسن صحيح » ، والنسائى فى : السنن : كتاب تحريم الدم : باب قتال المسلم ٧ / ١٢١ - ١٢٢ (المجتبى) من حديث سعد بن أبى وقاص مرفوعاً بلفظ : « قتال المسلم كفر ، وسبابه فسوق » ، ومن حديث أبى الأحوص عن عبد الله بن مسعود موقوفاً : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » ، وفى رواية : « فسق » بدل « فسوق » ، ومن حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه مرفوعاً : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » ، ومن حديث أبى وائل عن ابن مسعود مرفوعاً ، وموقوفاً ، وابن ماجه فى : السنن : المقدمة : باب اجتناب البدع والجدل ١ / ١٨ رقم (٤٦) من حديث أبى الأحوص ، عن ابن مسعود مرفوعاً على أنه قطعة من حديث : « إنما هما اثنان : الكلام والهذى . . . » ، وباب فى الإيمان ١ / ٢٧ رقم (٦٩) من حديث أبى وائل عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بهذا اللفظ ، وكتاب الفتن : باب سباب المسلم فسوق : وقتاله كفر ٢ / ١٢٩٩ رقم (٣٩٣٩) من حديث ابن مسعود مرفوعاً بهذا اللفظ ، ومن حديث محمد بن الحسن الأسدى ، عن أبى هلال ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة ، مرفوعاً بهذا اللفظ ، وعقب عليه البوصيرى فى : مصباح الزجاجه ٤ / ١٦٥ - ١٦٦ بقوله : « إسناده حديث أبى هريرة حسن ، وأبو هلال اسمه : محمد بن سليم ، مختلف فيه ، وكذلك محمد بن الحسن وله شاهد من حديث ابن مسعود ، رواه الشيخان وغيرهما » ، وأحمد فى المسند ١ / ٣٨٥ ، ٤١١ ، ٤٣٣ ، ٤٣٩ ، ٤٥٤ - ٤٥٥ من حديث أبى وائل عن ابن مسعود مرفوعاً ، هذا وقد خرَّج الحافظ ابن حجر فى : فتح البارى ١ / ١١٢ الحديث تخريجاً مستوعباً كما ساق له سبب ورود ، فقال فى : فتح البارى ١٣ / ٢٧ : « وورد لهذا الحديث سبب أخرجه البغوى والطبرانى من طريق أبى خالد الوالى ، عن عمرو بن النعمان بن مقرر المزنى =

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « أعظم الناس خطايا يوم القيامة : أكثرهم خوضاً في الباطل » ^(١) .

وقال سلمان رضي الله عنه : « أكثر الناس ذنباً يوم القيامة : أكثرهم كلاماً في معصية الله » ^(٢) .

إلى غير ذلك مما يشهد بدم الشارح للغو، وتنفيذه منه .

ثالثاً : أسباب الوقوع في اللغو :

والأسباب التي توقع في اللغو كثيرة، نذكر منها :

١ - البيئة :

فقد تكون البيئة التي يولد بها المرء، وينشأ ويعيش فيها من أبرز الأسباب التي توقع في اللغو بغض النظر عن كون هذه البيئة قريية كالبيت أو الأسرة التي ينتمى إليها أم بعيدة كالمجتمع الذي يخالطه، ولذا تقدم التنبيه غير مرة على ضرورة الالتزام بضوابط الشرع الحنيف عند بناء الأسرة، وكذلك في تحديد مكان السكنى والإقامة، وأيضاً الدقة في اختيار مجتمع الأصحاب والأصدقاء، إذ هذه جميعاً إذا كانت غارقة في اللهو منغمسة فيه، حملت الناشئة حملاً على التأثر والاصطباغ بنفس الصبغة، أما إذا كانت بنأتى عن هذا اللغو فإنها تصبغ الناشئة بصبغتها، وتسقيهم من حياضها .

٢ - عدم إدراك المرء رسالته في الأرض :

وقد يكون عدم إدراك المرء رسالته في الأرض من بين الأسباب التي توقع في اللغو، إذ المرء حينئذ يكون أشبه بالعجماءات التي لا هم لها سوى ملأ البطون،

= قال : انتهى رسول الله ﷺ إلى مجلس من مجالس الانصار، ورجل من الانصار كان عرف بالبداء، ومشاقة الناس، فقال رسول الله ﷺ : « سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر »، زاد البغوى في روايته : « فقال ذلك الرجل : والله لا أسأب رجلاً » .

كما فسر إطلاق الكفر على قتال المؤمن بقوله : « إن أقوى ما قيل في ذلك أنه أطلق عليه مبالغة في التحذير من ذلك ليتزجر السامع عن الإقدام عليه، أو أنه على سبيل التشبيه لأن ذلك فعل الكافر » .

^(١) أورده الغزالي في : إحياء علوم الدين : الكتاب الرابع من ربع المهلكات : الآفة الثالثة : الخوض في الباطل ١١٦ / ٣ ، وعقب عليه العراقي في : المغنى عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار بهامش الإحياء بقوله : « أخرجه ابن أبى الدنيا من حديث قتادة مرسلاً، ورجاله ثقات، ورواه هو والطبراني موقوفاً على ابن مسعود بسند صحيح » .

^(٢) انظر : إحياء علوم الدين : الكتاب الرابع من المهلكات : الآفة الثالثة : الخوض في الباطل ١١٦ / ٣ .

وإشباع الفروج، وتلك والعياذ بالله سمة الكفار، إذ يقول الحق سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴾ [محمد] .

أجل: إنَّ عدم معرفة الإنسان لرسالته ودوره في الأرض يعنى: أن نفسه صارت فارغة من الحق، ومن فرغت نفسه من الحق امتلأت بالباطل، وذلك هو اللغو.

٣- تلاشى أو ضعف مراقبة الله عز وجل :

وقد يكون تلاشى أو ضعف مراقبة الله - عز وجل - من بين الأسباب التي توقع في اللغو، ذلك أن المرء إذا لم يؤمن أن الله معه في كل ظروفه وأحايينه: يسمع، ويرى، ويعلم، أو تضعف لديه هذه المراقبة يقع لا محالة في كلِّ إثم ورذيلة، وليس هذا سوى اللغو.

وقد جاء في الحديث ما يكشف عن ذلك، إذ يقول النبي ﷺ : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يتنهب نهبة يرفع الناس إليه أبصارهم حين يتنهبها وهو مؤمن »^(١).

يقول المهلب في معنى نفى الإيمان عنه : « تنزع منه بصيرته في طاعة الله »^(٢).

ويقول ابن الجوزي : « إن المعصية تذهله عن مراعاة الإيمان، وهو تصديق القلب، فكأنه نسي مَنْ صدَّق به »^(٣).

ويقول ابن حجر : « معنى قوله ليس بمؤمن: أى ليس بمستحضر في حالة تلبسه بالكبيرة جلال مَنْ آمن به، فهو كناية عن الغفلة التي جلبتها له غلبة الشهوة »^(٤).

(١) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب المظالم : باب النهى بغير إذن صاحبه ١٧٨/٣، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب نقصان الإيمان بالمعاصى ١/ ٧٦ - ٧٧ رقم (٥٧/ ١٠٠ - ١٠٥)، وأبو داود فى : السنن : كتاب السنّة : باب الدليل على زيادة الإيمان، ونقصانه ٥/ ٦٤ - ٦٥ رقم (٤٦٨٩)، والترمذى فى : السنن : كتاب الإيمان : باب لا يزنى الزانى وهو مؤمن ٥/ ١٦ - ١٧ رقم (٢٦٢٥)، والنسائى فى : السنن : كتاب قطع السارق : باب تعظيم السرقة ٨/ ٦٤ - ٦٥، وابن ماجه فى : السنن : كتاب الفتن : باب النهى عن النهبة ٢/ ١٢٩٨ - ١٢٩٩ رقم (٣٩٣٦) كلهم من حديث أبى هريرة مرفوعاً بهذا اللفظ وبتحوه.

(٢) انظر: فتح البارى لابن حجر العسقلانى ١٢/ ٦٠.

(٣، ٤) انظر : فتح البارى ١٢/ ٦١.

ويقول الطيبي : (ويحتمل أن يكون الذى نقص من إيمان المذكور: الحياء، وهو المعبر عنه فى الحديث الآخر بالنور، وقد مضى أن الحياء من الإيمان، فيكون التقدير: لا يزنى حين يزنى وهو يستحيى من الله، لأنه لو استحيا منه، وهو يعرف أنه مُشاهد حاله لم يرتكب ذلك، وإلى ذلك تصح إشارة ابن عباس تشبيك أصابعه، ثم إخراجها منها، ثم إعادتها إليها، ويعضده حديث « مَنْ استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى، والبطن وما حوى » (١) .

ويقول الإمام النووى : « اختلف العلماء فى معنى هذا الحديث ، والصحيح الذى قاله المحققون أن معناه: لا يفعل هذه المعاصى، وهو كامل الإيمان، هذا من الألفاظ التى تطلق على الشئ، والمراد نفى كماله، كما يقال : لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا ما يُعْلَى ، ولا عيش إلا عيش الآخرة، وإنما تأولناه لحديث أبى ذرٍّ : « مَنْ قال : لا إله إلا الله دخل الجنة، وإن زنى وإن سرق»، وحديث عبادة الصحيح المشهور: « أنهم بايعوا رسول الله ﷺ على ألا يسرقوا، ولا يزنوا. » الحديث، وفى آخره: «.. وَمَنْ فعل شيئاً من ذلك فعوقب به فى الدنيا فهو كفارة، وَمَنْ لم يُعاقب فهو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذَّبَه»، فهذا مع قول الله - عزَّ وجلَّ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ٤٨ ، ١١٦] .

مع إجماع أهل السنة على أن مرتكب الكبائر لا يكفر إلا بالشرك يضطربنا إلى تأويل الحديث ونظائره، وهو تأويل سانع فى اللغة مستعمل فيها كثيراً، وتأولَه بعض العلماء على من فعله مستحلاً، مع علمه بتحريمه « (٢) .

٤ - نسيان يوم الحساب والجزاء :

وقد يكون نسيان يوم الحساب والجزاء من بين الأسباب التى توقع فى اللغو، ذلك أن الإنسان إذا نسى أن أعماله محصية ومكتوبة عليه، وأنه رجع إلى ربه لا محالة، ومجزى عن هذه الأعمال بالسوء سوءاً، وبالإحسان إحساناً إذا نسى ذلك: وجد من نفسه الجرأة على اقتحام اللغو والوقوع فيه، وقد نبّه ربُّ العزة إلى ذلك بقوله : ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ (٢٦) ﴾ [ص] .

(١) انظر: فتح البارى ١٢ / ٦٢ .

(٢) انظر: فتح البارى ١٢ / ٦٠ - ٦٢ حيث يقول ابن حجر: « وحاصل ما اجتمع لنا من الأقوال فى معنى هذا الحديث ثلاثة عشر قولاً خارجاً عن قول الخوارج، وعن قول المعتزلة » من جملتها هذه الأقوال المذكورة فى بيان المراد من سلب الإيمان عَمَّنْ ارتكب جريمة أو أكثر من الجرائم المذكورة فى الحديث.

٥ - العمل على تحقيق العبودية على غير هدى وبغير منهاج :

وقد يكون المرء عارفاً بدوره ورسالته فى الأرض، وأنها العبودية لله - عزَّ وجلَّ - المتمثلة فى عمارة الأرض إلى حدِّ السيادة فيها مع ربط ذلك بمنهج الله - عزَّ وجلَّ - ولكنه يسعى لتحقيق هذه العبودية بغير هدى، وعلى غير منهاج، فتراه يقدم الفروع على الأصول، والنوافل على الفرائض، والمختلف فيه على المجمع عليه، بل ربما توسع فى المباحات إلى حدِّ الولع بها، وعدم الاستغناء عنها، وتلك إحدى صور اللغو التى مضى الحديث عنها آنفاً.

٦ - اتباع الهوى :

وقد يكون اتباع الهوى من بين الأسباب التى توقع فى اللغو، ذلك أن الإنسان إذا تبع هواه من غير هدى من الله، زينَّ له شياطين الإنس والجن الوقوع فى اللغو، وسوَّكت له نفسه الأماراة بالسوء ذلك، وقد يكون من الضعف بحيث يستجيب لهؤلاء جميعاً إشباعاً لهواه، وهذا هو اللغو، وصدق الله القائل: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٥٠)﴾ [الفصص].

٧ - الاحتجاج بحديث : ساعة وساعة :

وقد يكون الاحتجاج بحديث : «ساعة وساعة» ^(١) ، من بين الأسباب التى توقع فى اللغو، ذلك أن النفس تسأم وتمل، ولابدَّ لها من المرح، والرفاهية، ولكن بالمشروع، وقد يفهم نفر من الناس أن اللغو هو من المرح، والرفاهية التى تخفف عن النفس السأم والملل، ويزعمون أن ذلك مباح على لسان النبى ﷺ ، حيث أجاب حنظلة الذى جاء إليه ﷺ يشكو له أنه قد نافق، لأنه يجد قسوة من قلبه بعد انصرافه من عند النبى

(١) الحديث أخرجه مسلم فى : الصحيح : كتاب التوبة : باب فضل دوام الذكر والفكر فى أمور الآخرة والمراقبة، وجواز ترك ذلك فى بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا ٤ / ٢١٠٦ - ٢١٠٧ رقم (٢٧٥٠ / ١٢ - ١٣) من حديث حنظلة الأسيدى - وكان من كتاب رسول الله ﷺ - قال: لقينى أبو بكر، فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: نافق حنظلة، قال: سبحان الله، ما تقول؟ قال: قلت: تكون عند رسول الله ﷺ يذكّرنا بالنار والجنة حتى كأننا رأى عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج، والأولاد، والضيعات، فنسينا كثيراً، قال أبو بكر: فوالله إنا لنلقى مثل هذا، فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ، فقلت: نافق حنظلة يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» قلت: يا رسول الله، نكون عندك، تذكّرنا بالنار والجنة حتى كأننا رأى عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج، والأولاد، والضيعات، نسينا كثيراً، فقال رسول الله ﷺ: «والذى نفسى بيده، إن لو تدومون على ما تكونون عندى، وفى الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم، وفى طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة، وساعة»، ثلاث مرات، وله لفظ آخر عند مسلم أيضاً.

ﷺ واشتغاله بملاعبته أهله وولده، ومعالجة شؤون معاشه، بقوله: «لو تكونون فى بيوتكم كما تكونون عندى لصافحتكم الملائكة فى الشوارع، والطرقات، وعلى فرشكم، ولكن ساعة وساعة»، وبئس ما زعموا، فإن النبى ﷺ لا يبيع اللغو، وقد نهى الله عنه فى الآيات التى مضت آنفاً، كما نهى عنه النبى ﷺ فى الأحاديث التى سقناها من قبل فى بيان موقف الإسلام من اللغو، وإنما المراد أن الحياة عدة ساعات، فمنها ساعة للعلم والذكر، وساعة للأهل والولد، وساعة للمعاش، وساعة للأضياف، وساعة للعلاقات الاجتماعية، وساعة للنوم والراحة... وهكذا.

وحياته ﷺ خير تطبيق لذلك، حيث كانت أوقاته ﷺ دائرة بين حق الله، وحق نفسه، وحق أهله، وحق أولاده، وأحفاده، وحق أصحابه، وحق أقاربه وأرحامه... وهلم جرا.

٨ - عدم القيام بالواجب نحو المشتغلين باللغو :

وقد يكون عدم القيام بالواجب من الأمة، ومن ولى الأمر نحو المشتغلين باللغو من بين الأسباب التى توقع المرء فى اللغو، وربما تحمله على استمرائه، والتمادى فيه؛ إذ المؤمنون - كما ذكر رب العزة سبحانه - بعضهم أولياء بعض، يأمرؤن بالمعروف، وينهون عن المنكر، ومن ينسى منهم هذا الواجب، أو يهمله، فإنه يفسح المجال لأهل اللغو أن يستمروا أو يتمادوا، وربما يحتجون بعدم نهى الآخرين لهم أو إنكارهم عليهم.

٩ - عدم محاسبة النفس :

وقد يكون عدم محاسبة النفس من بين الأسباب التى توقع فى اللغو، ذلك أن المرء مطلوب منه أن يحاسب نفسه أولاً بأول عن كل ما كسبت، فإن وجد خيراً حمد الله، وإن وجد غير ذلك تاب وأتاب ورجع إلى الله الواحد القهار، وعزم ألا يعود وإن قطع، وحرّق بالنار، وحين ينسى المرء أو يهمل هذه المحاسبة يقع فى اللغو من حيث لا يدري ولا يشعر.

١٠ - الغفلة عن العواقب والآثار المترتبة على الوقوع فى اللغو :

وأخيراً قد تكون الغفلة عن العواقب والآثار المترتبة على الوقوع فى اللغو من بين الأسباب التى توقع فى اللغو، ذلك أن المرء إذا غفل أو نسى العواقب الضارة، والآثار الخطيرة لعمل ما فإنه يقع فى هذا العمل، وربما يقيم عليه ولا يتفك عنه بحال.

رابعاً : العواقب والآثار المترتبة على الوقوع فى اللغو :

هذا وهناك عواقب خطيرة، وآثار مهلكة مترتبة على الوقوع فى اللغو سواء على العاملين، أم على العمل الإسلامى، ودونك هذه الآثار والعواقب :

أ- على العاملين :

وهى كثيرة نذكر منها :

١ - قسوة القلب :

ذلك أن اللغو إثم، وكل إثم يقتربه العبد يسود جانباً من القلب حتى يسود القلب كله، ومع الاستمرار يقفل، ويطبع عليه بطابع، أو يختم عليه بخاتم، كما جاء فى الحديث : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِتَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْةٌ سَوْدَاءُ ، فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ سَقَلَ قَلْبُهُ ، وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّى تَعْلُو قَلْبَهُ ، وَهُوَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ » (١) .

وإذا انتهت الحال بالقلب إلى هذا المستوى، فإنه يصبح غاية فى القسوة يأمر الجوارح بكل منكر وشر .

٢ - تبديد القوى والطاقات فيما لا فائدة فيه :

ذلك أن المقارف للغو يبدد قواه وطاقاته فيما لا طائل تحته، ولا فائدة من ورائه، وبذلك يضيع أغلى ما يملك، وهو عمره، وفى الحديث : « نَعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ ، وَالْفَرَاغُ » (٢) .

٣ - تضييع ثواب الطاعات :

ذلك أن المرء المسلم لا ينفك عمله عن بعض الطاعات، وبوقوعه فى اللغو يبطل

(١) الحديث أخرجه الترمذى فى : السنن : كتاب التفسير : باب ومن سورة ويل للمطففين ٥ / ٤٠٤ رقم (٣٣٣٤)، وابن ماجه فى : السنن : كتاب الزهد : باب ذكر الذنوب ٢ / ١٤١٨ رقم (٤٢٤٤)، وأحمد فى : المسند ٢ / ٢٩٧ كلهم من حديث أبى هريرة مرفوعاً، واللفظ للترمذى، وعقب على حديثه بقوله : « هذا حديث حسن صحيح »، والنسائى فى : السنن (الكبرى) : كتاب التفسير : باب قوله تعالى : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ ٦ / ٥٠٩ ، رقم (١١٦٥٨) .

(٢) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الرقاق : باب ما جاء فى الرقاق والآلا عيش إلا عيش الآخرة ٨ / ١٠٩ ، والترمذى فى : السنن : كتاب الزهد : باب الصحة والفراغ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس ٤ / ٤٧٧ رقم (٢٣٠٤)، وابن ماجه فى : السنن : كتاب الزهد : باب الحكمة ٢ / ١٣٩٦ رقم (٤١٧٠)، وأحمد فى : المسند ١ / ٣٤٤ كلهم من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً بهذا اللفظ .

ثواب هذه الطاعات، وبالتالي تضيع عليه، وقد أشار النبي ﷺ إلى شيء من ذلك حين قال: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ» (١). وحين قال: «... وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا» (٢).

٤ - فتح الباب أمام الآخرين للاقتداء والتأسي به في الإثم :

ذلك أن المقارن للغو يفتح الباب أمام الآخرين لاسيما الناشئة، ومن لا حصانة لهم، فيتحمل إثمين : الأول : إثم لغوه، والآخر : إثم اقتداء هؤلاء وتأسيهم به من غير أن ينقص من آثامهم شيء . على حد قوله ﷺ : « ... مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » (٣).

ب - على العمل الإسلامي :

وأما آثار اللغو على العمل الإسلامي فكثيرة من أهمها :

١ - الفرقة والقطيعة :

ذلك أن اللغو يفسد القلوب ويبدد الطاقات والإمكانات على النحو الذي ذُكر آنفاً، والنتيجة الحتمية لذلك كله : إنما هي الفرقة والقطيعة، إذ : « الأرواح جنود مجتدة، ما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف » (٤).

(١) الحديث أخرجه البخاري في : الصحيح : كتاب الجمعة : باب في الإنصات والإمام يخطب ٢ / ١٦ ، ومسلم في : الصحيح : كتاب الجمعة : باب في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة ٢ / ٥٨٣ رقم (٨٥١ / ١١ - ١٢) ، وأبو داود في : السنن : كتاب الصلاة : باب الكلام والإمام يخطب ١ / ٦٦٥ ، رقم (١١١٢) ، والنسائي في : السنن : كتاب الجمعة : باب الإنصات للخطبة يوم الجمعة ٣ / ١٠٣ - ١٠٤ ، وابن ماجه في : السنن : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : باب ما جاء في الاستماع للخطبة والإنصات لها ١ / ٣٥٢ رقم (١١١٠) ، وأحمد في : المسند ٢ / ٤٧٤ كلهم من حديث أبي هريرة مرفوعاً بهذا اللفظ .

(٢) الحديث أخرجه مسلم في : الصحيح : كتاب الجمعة : باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة ٢ / ٥٨٧ ، ٥٨٨ رقم ٨٥٧ / ٢٧ على أنه قطعة من حديث لفظه : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسِنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا ، » وابن ماجه في : السنن : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ١ / ٣٢٧ رقم (١٠٢٥) ، وأحمد في : المسند ٢ / ٤٢٤ كلهم من حديث أبي هريرة مرفوعاً واللفظ لمسلم .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في : الصحيح مختصراً (تعليقاً) : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب إثم مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ، أو سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً ٩ / ١٢٧ ، ومسلم في : الصحيح : كتاب العلم : باب من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أو ضَلَالَةٍ ٤ / ٢٠٦٠ رقم ٢٦٧٤ / ١٦ ، وأبو داود في : السنن : كتاب السنة : باب لزوم السنة ٤ / ٢٠١ رقم ٤٦٠٩ ، والترمذي في : السنن : كتاب العلم : باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى ٥ / ٤٣ رقم ٢٦٧٤ ، وابن ماجه في : السنن : المقدمة : باب من سن سنة حسنة أو سيئة ١ / ٧٥٠ برقم (٢٠٦) ، وأحمد في : المسند ٢ / ٣٩٧ ، ٥٠٥ كلهم من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

(٤) الحديث سبق تخريجه في الجزء الرابع، أفة « الغضب » .

٢ - طول الطريق مع كثرة التكاليف :

وهذا أمر بدهى ، لأنه إذا سرى الخراب والخلل إلى النفوس بسبب اللغو ، ودبتْ
الفرقة والقطيعة ، علت راية الباطل وانتفشت ، الأمر الذى يؤدى إلى طول الطريق مع
كثرة التكاليف والتبعات .

خامساً : علاج اللغو ، والوقاية منه :

ويمكن علاج اللغو ، وكذلك الوقاية منه باتباع هذه الخطوات :

١ - الفقه الصحيح للحدود الفاصلة بين اللغو وبين غيره :

إذ مضى معنا من الأسباب : ظن بعض الناس أن اللغو مباح شرعاً بحديث :
«ساعة وساعة» ، وهذا ناشئ من سوء الفهم للحديث ، ولو فهم الحديث على وجهه
الصحيح لعرف الحد الفاصل بين اللغو وبين غيره ، إذن فبداية التخلص من اللغو بل
الوقاية منه إنما تبدأ بالفقه الصحيح لتمييز اللغو عن غيره لثلا يقع المرء فى المحذور ،
وهو يظن أنه مشروع .

٢ - المعاشية الدائمة لكتاب الله وسنة سيرة النبى ﷺ :

إذ هذه المعاشية تثمر أموراً منها : التعريف بالله ، وكمالاته ، بحيث تُبنى ملكة
المراقبة لله - عزَّ وجلَّ - فى النفس فيستحى المرء مقارفة اللغو لاطلاع ربِّه عليه ،
ومنها : اليقين بالرجوع إلى الله وإن طال الزمن للحساب والجزاء فيزجره ذلك عن
الوقوع فى اللغو ، وإن وقع كانت التوبة والإنابة ، ومنها معرفة المرء دوره ورسالته فى
الأرض ، والطريق القويم لأداء هذا الدور ، وهذه الرسالة اقتداءً وتأسياً بالنبى ﷺ ،
ومنها معرفة جزاء مَنْ حفظ نفسه من اللغو ، ومنها معرفة ما يمكن أن يخفف عن
النفس من اللغو المباح أو المشروع ، إلى غير ذلك من ثمرات هذه المعاشية .

٣ - العيش فى بيئة نظيفة نقية من اللغو :

إذ البيئة النظيفة أو النقية من اللغو سواء أكانت قرية كالبيت ، أم بعيدة كالأصدقاء
والمجتمع تساعد المرء أن يتخلص من اللغو ، بل تحميه أن يقع فيه ابتداءً ، حيث قيل :
الإنسان ابن بيئته ، فإن كانت خيرة كان خيراً ، وإن كانت شريرة كان شريراً .

٤ - قيام المجتمع بواجبه نحو المعروفين باللغو :

إذ المؤمنون بينهم ولاء مبناه التكافل المادى والمعنوى ، قال تعالى : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ
وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة : ٧١] .

ومن التكافل الإنكار على مقترفي اللغو، ولكن بالأسلوب المناسب، انطلاقاً من قوله ﷺ : « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنْكَرًا فليغيِّرْهُ بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان » (١) .

٥ - قيام ولى الأمر بواجبه فى تنقية وتطهير الحياة من اللغو :

ثم متابعة وملاحقة هؤلاء المقارفين اللغو، ومداواتهم بالأسلوب المناسب، والطريق المجدى، وإن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن .

٦ - التذكير الدائم بحسن حال الإعراض عن اللغو، وعقاب الوقوع فيه :

وذلك ببيان أجر المعرضين عن اللغو وأهله، ومنزلةهم عند الله، وعند الناس، وثمرة ذلك فى الدنيا والآخرة، وكذلك بيان عواقب وعقاب المقارفين اللغو المصاحبين الخائضين فيه، المحييين لهم، فإن النفس تنسى، وعلاج النسيان إنما يكون بالتذكير لقوله تعالى : ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الدِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الذاريات] . وقوله تعالى : ﴿ فَذَكَرْ إِنْ نَفَعْتَ الدِّكْرَى ﴾ [الأعلى] .

٧ - التدرج مع النفس فى التخلص من اللغو :

ذلك أن الإقلاع عما جبلت عليه النفس جملة واحدة قد يكون شاقاً وصعباً على النفوس، وخير سبيل إنما هى التدرج، وحسبنا أن رب العزة سبحانه حرّم الخمر وكذلك الربا على أربع مراحل، مراعاة لطبيعة النفس البشرية، وانطلاقاً من واقعها .

فمثلاً يصاحب اللاغى فترة للإقلاع عن اللغو الحرام، وثانية للإقلاع عن اللغو المكروه، وثالثة للإقلاع عن الإكثار من اللغو المباح، والولع به، والحبّ له . . وهكذا .

٨ - معاملة النفس بحزم وعزم :

ذلك أن النفس إذا رأت من صاحبها تهاوناً سولت له بإعانة شياطين الإنس والجن، وإغراءات الدنيا الوقوع فى اللغو، أمّا إذا رأت منه الحزم، والإرادة القوية، والعزيمة الصادقة فإنها ترتدع، وترعوى عن الوقوع فى اللغو، بل تقلع عنه بسرعة على حدّ قول القائل :

والنفس كالطفلٍ إن تهمله شبَّ على حبِّ الرضاع، وإن تطفمه ينطم (٢)

(١) الحديث سبق تخريجه فى الجزء الثالث، آفة « الغيبة » .

(٢) البيت من قصيدة البوصيرى ت ٦٩٥ هـ المعروفة بالبردة .

٩ - دوام النظر في قصص النبيين وسير الصالحين :

ذلك أن قصص هؤلاء النبيين، وسير أولئك الصالحين ملئ بالكثير الذي يكشف عن حرصهم على طهارة حياتهم من اللغو والإثم، والوقوف على ذلك، مما يؤلّد في النفس معنى الاقتداء والتأسي، أو على الأقل المحاكاة والتشبه، وصدق الله القائل : ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف : ١١١] .

١٠ - الترويح عن النفس بالمباح المشروع :

وذلك أن النفس إذا أشبعت بالمباح المشروع امتلأت وقنعت، وغطت الطرف عن الوقوع في اللغو ونحوه من كل ما ليس بمباح ولا مشروع، وليكن ذلك بقدر من غير غلر أو إفراط .

١١ - محاسبة النفس على الدوام :

وليكن ذلك بعد كل سلوك، قولى أو فعلى، وبعد كل ساعة، وبعد كل صلاة، وفى نهاية كل يوم، وفى آخر كل أسبوع، وبانتهاء كل شهر، ومع ريع السنة، ونصفها، وثلاثة أرباعها، وفى آخرها لمعرفة جوانب الخلل، ومحاولة سدّها أولاً بأول، ليظل القلب مضيئاً، والنفس مشرقة، والصدر منشرحاً، والعمل مرضياً عنه من الله والرسول، ومُفرِحاً للمؤمنين الصادقين . على أن يكون سدُّ الخلل هذا بالمشروع، ومطابقاً للحال أو المقام .

١٢ - الاستعانة التامة بالله - عزّ وجلّ :

وذلك باعتماد من يريد التوبة من اللغو، والاحتراز من العود إليه مرة أخرى، وكذلك من حوله ممن يريدون علاجه وحمايته من ذلك . اعتماد هؤلاء جميعاً - بعد تنفيذهم ما سبق التنبيه إليه من خطوات - على الله الذى بيده مقاليد السموات والأرض، والذى له الحول والطول، والذى يقول للشئ كن فيكون، وهو سبحانه لا يخل على عباده بعطائه وهم مقيمون على المعصية، فكيف لو أرادوا الطاعة، وشقوا طريقهم إليه؟ وصدق الله الذى يقول : ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ (١٤٧) [النساء] .

والذى يقول : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ۝٤١ ﴾ [الطلاق] .